

له ابنة عم وقد رضعت من أمه مرة واحدة لكن أمه لا تعلم كم مرة أمسكت هذه البنت الثدي فكيف يكون التحرير؟

عبد الله الغديان

يقول انا شاب ولي ابنة عم لكن امي ارظعتها حتى رويت مرة واحدة وامي لا تعلم كم مرة امسكت هذه البنت الثدي وحينئذ احترنا في امر التحرير كيف يكون جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

الجواب الرضاع الذي تنتشر به الحرمة وما بلغ خمس رضعات فاكثر وكان في الحولين والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويختص منه لبنا ثم يتتركه لتنفس او انتقال ونحو ذلك - [00:00:21](#)

فإذا عاد ورضعة أخرى وهكذا وبما ان السائل ذكر ان امه لم تتحقق من عدد الرضعات فينبغي لهذا الشخص الا يقدمها عن الزواج من هذه البنت هذا من جهة ومن جهة ثانية - [00:00:47](#)

لا يكون هذا الرضاع محققا للحرمة وذلك عملا بالاحتياطي في هذين الامرين فقد قال وصلى الله عليه وسلم دع ما يربيك الى ما لا يربيك فتجنبوا الزواجي من هذه البنت - [00:01:19](#)

فيه احتياط لهذا الولد وعدم اعتماد عدم الاعتماد على الرضاع كسبب يثبت ان هذه البنت تكشف وجهها لهذا الرجل هذا ايضا فيه احتياط فهذا عمل بالاحتياط في المسألتين وبالله التوفيق - [00:01:51](#)